كانت تخص الحكومة الالمانية، واحتفظت الاجهزة الخاصة بالاقليم بدور استشاري[١٩].

مشكلة توزيع الصلاحيات

تتوسط هذه المشكلة نظم الحكم الذاتي كافة، وتتلخّص في كيفية توزيع الصلاحيات التنفيذية، والتشريعية، بين الوحدات والاقاليم المحكومة ذاتياً، وبين السلطة المركزية، والبلدان المسيطرة الاستعمارية وتعيين المجالات التي تمارس فيها هذه الصلاحيات. وثمّة ثلاثة مقتنيات لتوزيع هذه الصلاحيات، هي: أولاً، تعيين الصلاحيات التشريعية، والتنفيذية، بين الوحدات الذاتية، والسلطة المركزية. وتتمثّل عيوب هذا الحل في وجود فجوات في الممارسة، نظراً الى تداخل العديد من الصلاحيات والمجالات في التطبيق، فضلاً عن انه نظري أكثر منه عملي. ثانياً، الاقتصار على توزيع، وتعيين، صلاحيات الوحدات الذاتية في مجالات محدّدة، كما في اسبانيا وايطاليا وكندا[٢٠]. ثالثاً، الاكتفاء بتعيين الصلاحيات، والمجالات، التي تقتصر على الدولة والسلطة المركزية ذات السيادة.

أصل السلطة في الوحدة المتمتّعة بالحكم الذاتي

خلافاً للمعنى الذي يوحي به مفهوم الحكم الذاتي وفقاً لأصله اليوناني، وكذلك لمعناه المتضمّن في ميثاق الامم المتحدة في الفصل الحادي عشر (المادتان ٧٣ و٧٦)، والذي ينصرف الى ادارة السكان لشؤونهم بأنفسهم، فان الاصل في سلطة الحكم الذاتي، أي المنشىء لها، لا يصدر عن الوحدة المتمتّعة بالحكم الذاتي، بل من سلطة خارجة عنها تنتمي اليها. ويتميّز هذا العمل بإنكار الحرية الدستورية للوحدة الذاتية. فسلطتها ليست ناشئة عن ارادتها.

وتتفاوت أنماط هذا الوضع المفروض من حالة الى أخرى. ففي بعض الحالات قد يكون معاهدة دولية. والأمثلة على ذلك عديدة، كمدينة دانزيغ الحرّة، والتي حدّدت وضعيتها معاهدة فرساي، واقليم السار، الذي حدّدت وضعيته المعاهدة الالمانية ـ الفرنسية، ومدينة كراسوفي، طبقاً لمعاهدة فيينا، واقليم تريست، طبقاً لمعاهدة السلام مع ايطاليا في العاشر من شباط (فبراير) ١٩٤٧[٢١]. وتوصف هذه المدن والاقاليم، في اطار أنماط الحكم الذاتي، بأنها ذات نظام دولي.

باختصار، ان سلطة الحكم الذاتي ليست سلطة ذات سيادة، وتتميّز عن سلطة الدولة، اذ هي سلطة أصلية، بينما تتميّز سلطة الحكم الذاتي عن السلطة في الوحدة اللامركزية. فالاولى يمكنها ان تدير شؤونها بنفسها، وتعتمد على صلاحياتها الخاصة، بينما لا تستطيع ذلك الثانية، بل لا تملك هذه السلطة.

فضلاً عن ذلك، فان النظام القانوني في الوحدة المتمتّعة بالحكم الذاتي هو نظام تابع لنظام قانوني آخر؛ قد تشارك الوحدة الذاتية في السلطة صاحبة السيادة والمنشئة لصلاحياتها، ولكنها ليست سيّداً مطلقاً لوضعها. فالوحدة الذاتية تختلف عن الدولة. فهي ليست جهاز سيطرة وردع، ولا تمتلك قدرة على الاستقلال، في حين ان الدولة هي قوة رادعة وجهاز له القدرة على التنظيم الذاتي والسيطرة، وتملك الاستقلال. ولا يغير من واقع وحدة الحكم الذاتي ممارستها للوظيفة التشريعية حتى لو امتلكت نظاماً قانونياً مستقلاً، وقدرة قانونية منشئة ومستقلة. واذا ما امتلكت هذه القدرة، فانها تفتقد لكامل الحرية الدستورية، ذلك لأن وضعها ينبغي ان يتلاءم، ويتوافق، مع القاعدة العامّة للنظام القانوني المعمول به في اقليم الدولة. ويمكن لبعض أجزاء الدولة الفيدرالية ان تشكّل وحدة ذاتية، أو ان يقترب وضعها من وضعية الوحدات الذاتية، على الرغم من امتلاكها